
جلسة ٨ من مارس سنة ٢٠١٦

()

الطعن رقم ٣٩٨ لسنة ٢٠١٤

(١، ٢) اثبات . حكم " عيوب التدليل : مخالفة القانون ، الخطأ فى تطبيقه ، مخالفة الثابت بالأوراق " . عمل . محكمة الموضوع .

(١) تقدير أدلة الدعوى وإستخلاص الواقع منها . من سلطة محكمة الموضوع . وجوب عليها الإفصاح عن مصادر الأدلة التى كونت منها عقيدتها وفحواها وأن يكون لها مأخذها الصحيح من الأوراق .

(الطعن رقم ٣٩٨ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ٢٠١٦/٣/٨)

(٢) تمسك الطاعن فى دفاعه أمام محكمة الموضوع أنه كان يعمل لدى المطعون ضدها بعقد عمل غير محدد المدة وقدم شهادة صادرة من الأخيرة بالراتب الشهرى ومدة عمله . قضاء الحكم المطعون فيه بالتعويض عن الفصل وبدل الاجازة السنوية دون بيان الأسس التى إستند إليها فى تقدير التعويض أو التى إستند إليها فى إحتساب البدل النقدى المستحق له عن بدل الاجازة وهو ما يعجز محكمة التمييز عن مراقبتها لسداد الحكم . مخالفة وخطأ .

(الطعن رقم ٣٩٨ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ٢٠١٦/٣/٨)
